

التعامل مع تظلمات الطلاب من نتائج الإمتحانات



لابد من وضع آلية للتعامل مع تظلمات الطالب من نتائج
الإمتحانات

بالتنسيق مع مسؤولي معيار التدريس والتعلم
بالوحدة

إجراءات التظلم

يتقدم الطالب/ة بطلب إلتماس إلى أ.د/ وكيل الكلية لشئون التعليم
والطلاب والذي يتظلم فيه من درجات مادة معينة في خلال مدة خمسة
عشر يوما من إعلان النتيجة النهائية

يدفع الطالب/ة الرسوم المطلوبة إلى خزينة الكلية لكل مادة من مواد
التظلم. و يقدم إيصال الدفع لمسئول الفرقة من موظفي شئون الطلاب
إلى كمنترول الفرقة المختص

يقوم رئيس الكمنترول ومسئول المادة بفحص كراسة الطالب/ة ومطابقة
درجات كل سؤال مع الدرجات الموجودة على غلاف الكراسة ويتم المراجعة
على جميع الدرجات والتأكد من وجود الدرجة أمام كل أجزاء الإجابة

يقوم رئيس الكمنترول بالرد كتابيا على نتيجة فحص الكراسة والتوقيع عليها

يقوم رئيس الكمنترول بإرسال الرد إلى مسئول الفرقة من موظفي شئون
الطالب والذين يقومون بدورهم في الرد على الطالب وإخطارهم بنتيجة
التظلم / اللاتماس

يتم إسترداد الرسوم التي تم دفعها من قِبَل الطالب/ة في حالة ثبوت
واقعة الشكوى

